الجمعية التونسية للاقتصاد الإسلامي
ASTECIS
1432هـ - 2011م

# التنمية الطيبة

# المجلة التونسية للاقتصاد الإسلامي

العدد الثامن السنة الثالثة 2018 م 1439 ه

مجلة علمية

## الفهرس


دراسات في منوال التنمية بتونس

داء الفساد: تشخيصه ومعالجته

هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)

بيان منتدى الاقتصاد الإسلامي بشأن مشروعية البتكوين

أخبار المجلة



**www.astecis.org :**

**موقع الواب**

مجلة علمية تصدها الجمعية التونسية للاقتصاد الإسلامي كل ثلاثة أشهر تهدف إلى تطوير و تفعيل الاقتصاد الإسلامي والمالية الإسلامية في ضوء التنمية الطيبة خاصة بتونس و الوطن العربي و الإسلامي



### أسرة وهيئة التحرير

المشرف العام: الدكتور. رضا سعد الله

رئيس التحرير: الأستاذ. الحبيب غربال

سكرتيرة التحرير: عبير الخراط

مراجعة لغوية: الأستاذ. عبد السلام حمزة

تصميم : أيمن العائدي

تنسيق إداري: سلمى ناجي



العنوان: شارع مجيدة بوليلة عمارة سيتي سنتر مدرج د الطابق 2 شقة عدد6 صفاقس

الهاتف: 74418081-الفاكس:74418181

البريد الإلكتروني:astecis3211@gmail.com

موقع التواصل الاجتماعي:www.facebook.com/astecis

# دراسات في منوال التنمية بتونس

في إطار المساهمة في المجهود الفكري الجماعي بتونس الحبيبة المتعلق بالتنمية والاقتصاد تقدم المجلة التونسية للاقتصاد الإسلامي سلسلة من الدراسات المتعلقة بمنوال التنمية تقديرا منها بضرورة تضافر الجهود لكل الفاعلين في الشأن السياسي والعلمي والمجتمعي لحلحلة الواقع التنموي بمختلف الجهات وللاستجابة لتطلعات تونس الثورة خاصة بعد اتهام الحكومات المتعاقبة بالتقصير في بلوغ طلبات الشعب الذي أنجز ثورة سماها ثورة الكرامة.والى جانب مطلب الحرية يبقى الجانب المادي المتعلق بالتشغيل وتحسين مستوى المعيشة من المطالب الملحة التي لم ترضى عنها الشرائح الفقيرة والمتوسطة خاصة.

سوف نقدم عدة مقالات – عدة تساؤلات – عدة مقترحات. القاسم المشترك بين كل الإسهامات تتعلق بالتشخيص ثم مساهمات في الحلول.

**ما هو المحرك المعطل في العجلة الاقتصادية ؟؟؟؟؟**

البحث عن تحقيق الانتعاشة قام على تدعيم الاستهلاك على حساب الاستثمار = خطأ في التشخيص

في وضع يتسم بتراجع الاستثمار الخاص ووجود ظروف متعددة معرقلة للمسار و غير مشجعة له. جرى البحث على تحقيق الانتعاشة في إطار منوال تنموي يعتمد على نفس الإجراءات و السياسات التي أصبح مردودها ضعيفا إن لم يكن سلبيا . من ذلك تواصل العمل قصد الرفع من نسق الاستثمار الخاص في ظروف لا يمكن لها أن تشجع على ذلك . و من ثم كانت الحصيلة زيادة تكاليف النقص في الموارد الجبائية و المالية دون تحقيق أي نتائج جديرة بالذكر.

وقع التشجيع على الاستهلاك بغية خلق طلب للإنتاج.وقع ذلك بالتشجيع على الاستهلاك وتسهيل القروض الاستهلاكية .مما أدى حسب رأينا إلى ازدياد الطلب دون أن يؤدي إلى انخفاض في الأسعار وتراجع في التضخم .

*عدم الحرص على مواجهة العناصر التي من شانها أن تحد من تحقيق الانتعاشة في اقتصاد منفتح و منصهر في السوق العالمية بنسب عالية ، ذلك انه في مثل هذا الوضع كان من المفروض لتحقيق الانتعاشة الحرص على تحقيق زيادة الإنتاج المحلي و الحد من الواردات من جهة و إعطاء الأولوية للمستثمرين المحليين لانجاز المشاريع الاستثمارية مع إلزامهم باستعمال عناصر إنتاج محلية كل ما أمكن ذلك من جهة أخرى هاته الإجراءات كانت ضرورية حتى لا توجه زيادات النفقات المحلية إلى تنشيط الاقتصاديات العالمية عبر التوريد بل إلى تحريك الدورة الاقتصادية الداخلية بدون ضغوطات تضخمية . لكن في غياب الإجراءات الوقائية المذكورة فالذي حصل هو زيادة في التضخم المالي و تباطؤ في نسق النمو مع تفاقم عجز الميزان التجاري و ارتفاع المديونية العمومية.

## تركيز هذا النمط على النمو على حساب التنمية

ذلك إن عملية التنمية تتمثل في حصيلة التطورات الهيكلية اقتصاديا و اجتماعيا و مؤسساتيا وديمغرافيا و سلوكيا المرافقة للنمو و الدافعة لسيرورته و استمراره وشموليته و قدرته على تحقيق الرفاه للمجموعة الوطنية.

إلا انه في وضع تونس اقتصر الأمر على دفع النمو و إعطاء الأولوية للجانب الكمي على حساب الجانب النوعي و الهيكلي و الشمولي. ورغم ما تم منحه من امتياز ايجابي لبعض الجهات في ميزانية التنمية خاصة إبان الثورة.تمت بموجبه العديد من الاستثمارات المتعلقة خاصة بالبنية التحتية من طرقات ومسالك فلاحية ولكن يبقى منوال التنمية الحالي يعطي الأولوية لتحسين التوازنات المالية الكلية على حساب التوازنات الحقيقية

بمعنى إن الاهتمام كان منصبا على تقليص عجز الميزانية العمومية و عجز ميزان الدفوعات و تقليص نسبة المديونية العمومية و نسبة التضخم خصوصا و ذلك بالتوازي مع الإهمال النسبي لتحسين التوازنات الحقيقية من الرفع في نسبة التشغيل و تقليص البطالة و الحد من الفوارق الجهوية و تحسين توزيع الثروة بين الأطراف الاجتماعية والجهات و الأجيال و التحكم في استغلال الموارد الطبيعية و إعطاء أهمية كبرى للمحافظة على المحيط تلك هي أهم الموازنات الحقيقية .

أعطى المنوال أهمية قصوى لتعميق الانصهار الاقتصادي التونسي في الاقتصاد العالمي على حساب الاندماج الإقليمي و قد نتج عن هذا الاختبار تثبيت الاقتصاد التونسي في تقسيم دولي تقليدي للعمل انحسر في استغلال الموارد الطبيعية (بترول - فسفاط - ملح - سياحة ) من جهة وتركيز أنشطة ذات قيمة مضافة ضعيفة تقتصر على استغلال يد عاملة ضعيفة الكفاءة و المردود و الأجر. هذا التثبيت من شانه أن يأدي إلى نسيج اقتصادي غير متنوع متفكك العناصر و موجه أساسا إلى التصدير.

كما أدى هذا التثبيت في التقسيم الدولي للعمل إلى التناقض بين حركية النسيج الاقتصادي الذي يتوسع على أساس انتداب يد عاملة تفتقر إلى الكفاءة من جهة و منظومة تعليم و تكوين تنتج أفواجا متصاعدة من حاملي الشهادات العليا . و قد أدى هذا التناقض إلى احتداد الإخلالات في سوق الشغل مع استقرار النسبة العامة للبطالة في مستويات عالية و تصاعد نسبة بطالة حاملي الشهادات الجامعية.

كما أدى هذا الوضع إلى تعطيل أهم مصعد اجتماعي متمثلا في التعليم وقاد إلى تفشي الإحباط و الغضب لدى الطلاب و عائلاتهم و الرأي العام الوطني.

و الحال أن السوق مؤسسة من صنع الإنسان يقننها و يؤطرها و ينظمها ويوظفها و يوجهها خدمة لأهداف محددة و قد نتج عن ذلك انتشار قانون الغاب و احتكار الثروة و استشراء الفساد و انحسار النسيج الاقتصادي في أنشطة ناجمة عن تقسيم دولي للعمل مفروض من قبل مصالح عالمية ومؤسسات دولية مالية مهيمنة.

*قد أدى التشبث بمنوال تنموي ظل يشهد فتورا متواصلا و متصاعدا إلى اعتماد سياسات إغراق متنوعة و باهظة التكاليف منها:

إن الإغراق الاجتماعي بعنوان مرونة التشغيل متمثلة في انتشار انمطة تشغيل هشة و الإغراق التجاري القائم على مستوى أسعار عند التصدير دون المستوى المعمول به في السوق الداخلية و الإغراق الجبائي المتمثل في إسناد الامتيازات و التشجيعات حثا على الاستثمار و استقطاب الاستثمارات الخارجية كذلك . هذا إلى جانب الإغراق النقدي المتمثل في التراجع المستمر لقيمة الدينار قصد تدعيم تنافسية الاقتصاد الوطني في السوق العالمية في غياب تحقيق نسق كاف للإنتاجية .

# داء الفساد: تشخيصه ومعالجته

نظمت وحدة البحث التابعة لوزارتـي الصحة و التعليم العالي بالتعاون مع المستشفى الجامعي بسهلول والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد والصندوق الوطني للتأمين على المرض الجلسة المغاربية الثالثة المهتمة بالحوكمة الصحية بعنوان : الشفافية دعامة لحسن الأداء في القطاع الصحي.

- وقد أجمع المحاضرون والمتدخلون بأن الفساد ظاهرة عالمية: حيث أبرزت الدراسات أن80 بالمائة من الدول تعاني من ظاهرة الفساد وهي تشمل كل المجالات بنسب متفاوتة.وكذلك لوحظ ارتباطها الوثيق بعالم السياسة والمال من جهة وبالاستبداد من جهة أخرى.

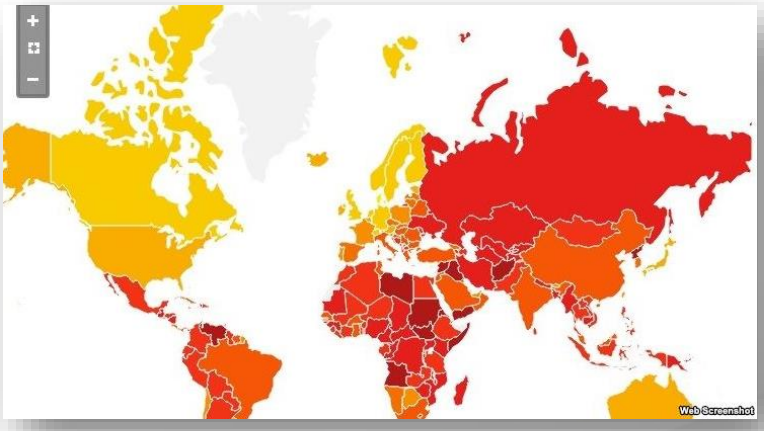

وقد سارعت العديد من الدول لمكافحتها. ولذلك بات من الضروري الاستفادة من تجارب البلدان الناجحة وتبني إرادة سياسية جادة لمحاربة الفساد.هذا وكانت أهم مخرجات الملتقى كما يلي:

**التشخيص**

- تعريف الفساد : هو الإساءة أو التواطؤ في إساءة المعاملة أو المنصب أو السلطة العامة أو الخاصة للاستفادة لنفسه أو لجماعة أو لمنظمة أو أقارب مما تنتهك به حقوق.
- ثلث ميزانية الدولة التونسية يلتهمها الفساد ( ما يعادل 20 بالمائة من الناتج القومي الخام).
- يبلغ ترتيب الدولة التونسية في ضلوعها في الفساد رتبة 74 من مجموع 176 دولة حسب منظمة Transparanci International.
- ازداد بعد الثورة انتشار ما يسمى بالفساد الصغير مثل الرشاوى الصغيرة إلى جانب الفساد الكبير.
- حصل نوع من التطبيع مع الفساد مما أدى إلى انتشار ثقافة الفساد.

## مخرجات الملتقى: بعض التوجهات نحو الحل

- إلى جانب الطرق الزجرية يجب تبني مقاربة وقائية بالأساس .
- جعل القوانين تترجم العدالة بكل أبعادها حتى تصبح الدولة دولة الحق والقانون والمؤسسات .لأن مقولة دولة القانون والمؤسسات بقوانين على المقاس يقودنا إلى الظلم والاستبداد مثلما وقع في عهد المخلوع.
- لتفعيل العدالة الجبائية يجب تركيز منظومة معلوماتية شفافة وفعالة ( معرف جبائي لكل فرد).
- للحد من ثغرات الطرق التقليدية عند عقد الصفقات العمومية يجب رقمنة الإدارة بالشراء على الخط وتفعيل منظومة TUNEPS.

- تدعيم الرقابة الداخلية بكل مؤسسات الإدارة التونسية و بالتحديد التدقيق الداخلي وإعطاؤه الاستقلالية التامة التي تمكنه من أداء واجباته بعيدا عن الضغوطات والروتين الإداريين .
- للحد من ظاهرة الكسل ومن أجل ترشيد التوظيف يجب إعادة توزيع الإطارات والعملة داخل كل مؤسسة من جهة وبين الوزارات من جهة أخرى تراعى فيها معايير موضوعية وعلمية عملا بمقولة: الرجل المناسب في المكان المناسب .وجعل خلاص المتمتعين بالرخص المرضية من طرف الصندوق الوطني على المرض وليس من الوزارة المنتمي إليها العون على غرار القطاع الخاص وذلك للحد من سوء استغلال هذا القانون خاصة الرخص الطويلة المدى التي شملها الفساد .
- الاستثمار في مقاومة الفساد.فقد بينت الدراسات أن إنفاق دولارا واحدا لمقاومة الفساد يجر نفعا بـــ 145 دولارا.

# هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)

**هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)** هي منظمة دولية غير هادفة للربح تضطلع بإعداد وإصدار معايير المحاسبة المالية والمراجعة والضبط وأخلاقيات العمل والمعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية خاصة والصناعة المصرفية والمالية الإسلامية على وجه العموم. كما تنظم الهيئة عدداً من برامج التطوير المهني (وخاصة برنامج المحاسب القانوني الإسلامي وبرنامج المراقب والمدقق الشرعي) في سعيها الرامي إلى رفع سوية الموارد البشرية العاملة في هذه الصناعة وتطوير هياكل الضوابط الحوكمة لدى مؤسساته.

## التأسيس

لقد تأسست الهيئة بموجب اتفاقية التأسيس التي وقعها عدد من المؤسسات المالية الإسلامية بتاريخ 1صفر 1410 هـ الموافق 26فبراير (شباط )م 1990في الجزائر .وقد تم تسجيل الهيئة في 11رمضان 1411 هـ الموافق 27مارس (آذار)1991 م في البحرين . وبصفتها منظمة دولية مستقلة، تحظى الهيئة بدعم عدد كبير من المؤسسات ذات الصفة الاعتبارية حول العالم 200 عضو من أكثر من 45 بلداً، حتى الآن ومنها المصارف

المركزية والمؤسسات المالية الإسلامية وغيرها من الأطراف العاملة في الصناعة المالية والمصرفية الإسلامية الدولية.

وقد حصلت الهيئة على الدعم الكبير لتطبيق المعايير الصادرة عنها، حيث تعتمد هذه المعايير اليوم في مملكة البحرين ومركز دبي المالي العالمي وسلطنة عمان والأردن ولبنان وقطر والسودان وسوريا .كما أن الجهات المختصة في أستراليا وأندونيسيا وماليزيا وباكستان والمملكة العربية السعودية وجنوب أفريقيا أصدرت أدلة إرشادية مستمدة من معايير الهيئة وإصداراته.

## الهيكل التنظيمي

تتكون **الجمعية العمومية** لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية من جميع الأعضاء المؤسسين والأعضاء المشاركين والأعضاء المؤازرين والأعضاء المراقبين والأعضاء الممثلين لجهات إشرافية ورقابية. ويحق للأعضاء المراقبين والمؤازرين حضور اجتماعاتها دون حق التصويت. وتعتبر الجمعية العمومية السلطة العليا في الهيئة وتجتمع مرة في السنة على الأقل.

وينبثق عن الجمعية العمومية **مجلس الأمناء** الذي ينقسم بدوره إلى ثلاث أقسام :

- مجلس معايير المحاسبة والمراجعة: الذي ينقسم بدوره إلى لجنة معايير المحاسبة ولجنة معايير المراجعة والضوابط
- المجلس الشرعي: الذي يتكون من أعضاء لجنة المراجعة والصياغة إضافة إلى لجان المعايير الشرعية الثلاث
- الأمانة العامة

## أهداف الهيئة

تهدف هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في إطار أحكام الشريعة الإسلامية إلى ما يلي:

1. تطوير فكر المحاسبة والمراجعة والمجالات المصرفية ذات العلاقة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية.
2. نشر فكر المحاسبة والمراجعة المتعلقة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية وتطبيقاته عن طريق التدريب وعقد الندوات وإصدار النشريات الدورية وإعداد الأبحاث والتقارير وغير ذلك من الوسائل.
3. إعداد وإصدار معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وتفسيرها للتوفيق ما بين الممارسات المحاسبية التي تتبعها المؤسسات المالية الإسلامية في إعداد قوائمها المالية وكذلك التوفيق بين إجراءات المراجعة التي تتبع في مراجعة القوائم المالية التي تعدها المؤسسات المالية الإسلامية.
4. مراجعة وتعديل معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية لمواكبة التطور في أنشطة المؤسسات المالية الإسلامية والتطور في فكر وتطبيقات المحاسبة والمراجعة.
5. إعداد وإصدار ومراجعة وتعديل البيانات والإرشادات الخاصة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية فيما يتعلق بالممارسات المصرفية والاستثمارية وأعمال التأمين.
6. السعي لاستخدام وتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والبيانات والإرشادات المتعلقة بالممارسات المصرفية والاستثمارية وأعمال التأمين، التي تصدرها الهيئة، من قبل كل من الجهات الرقابية ذات الصلة والمؤسسات المالية الإسلامية وغيرها ممن يباشر نشاطا ماليا إسلاميا ومكاتب المحاسبة والمراجعة.

## الشهادات

تقوم هيئة المحاسبة والمراجعة في المؤسسات المالية الإسلامية حالياً بمنح شهادتين مهنيتين الأولى هي محاسب قانوني إسلامي وهي تعنى بالقسم المحاسبي للعمل في الشركات المالية التي تخضع للشريعة الإسلامية. أما الشهادة الثانية فهي مراقب ومدقق شرعي وهي تعنى بضمان مطابقة عمل الشركة مع المبادئ والمعايير والفتاوى الشرعية.

منتدى الاقتصاد الإسلامي

**بسم الله الرحمن الرحيم**

# بيان منتدى الاقتصاد الإسلامي بشأن مشروعية البتكوين Bitcoin

## الرقم (2018/1) بتاريخ 2018/1/11

الحمدلله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

**مقدمة:**

منتدى الاقتصاد الإسلامي مجموعة علمية متخصصة على برنامج التواصل WhatsApp أسسها الشيخ محمد خالد حسني من باكستان، وتضم بين أعضائها العلماء والخبراء والمهنيين، والاقتصاديين، والأكاديميين، والباحثين، والمستشارين والمدققين الشرعيين، ويتمثل في المنتدى جميع مؤسسات البنية التحتية للصناعة المالية الإسلامية. واللجنة الإدارية للمنتدى بقسميه العربي والإنجليزي: د.عزنان حسن (رئيس اللجنة الإدارية)، د.عبدالباري مشعل (مدير المنتدى العربي)، الشيخ أشرف جمعة علي (مدير المنتدى الإنجليزي)، الشيخ محمد خالد حسني (مؤسس المنتدى). د.محمد برهان أربونا، د.محمد إيمان ساسترا، الشيخ سراج ياسيني، الشيخ إبراهيم موسى تيجاني، الشيخ عبدالرازق كابا،

أنجز منتدى الاقتصاد الإسلامي[1] حوارات علمية طويلة وعميقة حول العديد من القضايا في الاقتصاد الإسلامي والمصارف الإسلامية والتمويل الإسلامي والرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي وصكوك الاستثمار الإسلامية. وقد تم توثيق هذه الحوارات القيّمة في ملفات خاصة بلغت 20 ملفًا، وتنشر تباعًا

[1] لمزيد من التفصيل حول المنتدى ينظر التعريف بالمنتدى الملحق بالبيان.

للتواصل: الشيخ خالد الحسني: 00923101108983– د. عبدالباري مشعل: 0019199176595

على موقع الأكاديمية العالمية للبحوث (إسراء) في ماليزيا، وموسوعة الاقتصاد والتمويل على شبكة الإنترنت.

وفي الغالب لم يستهدف المنتدى إصدارَ أحكامٍ شرعية أو فتاوى بشأن الموضوع محلِّ النقاش، وإنما يكون الغرضُ تحريرَ محلِّ النزاع، وما يتوجه فيه من آراء شرعية، وتبادل الرأي حول ذلك بحرية تامة بين العلماء والخبراء أعضاء المنتدى، واستدعاء أحدث الآراء والفتاوى والمقالات والمعلومات حول الموضوع ومناقشتها.

ويسهم الحوار والملف الخاص به في مساعدة الجهات والأشخاص والباحثين الراغبين في مزيد من البحث أو الترجيح بين الآراء الشرعية في موضوع الحوار.

والحوار حول إحدى العملات الرقمية المشفرة (cryptocurrencies) الأكثر شهرة، والمعروفة باسم "البتكوين"، هو أحد حوارات المنتدى المتميزة خلال الفترة من 2017/11/13 وحتى تاريخ إنجاز هذا البيان في 2018/1/11. وقد تناول الحوار الإجابة على عدة أسئلة بهدف التعرف على البتكوين من حيث ماهيتها، وصفاتُها، وخصائصُها الرئيسة، ومدى قيامِها بوظائف النقود، وما يتوجه بشأنها من آراء شرعية. ويمثل ملف الحوار مرجعًا لهذا البيان.

ورغم وجود كم كبير من المعلومات حول البتكوين تم تناولها في حوار المنتدى، فإن هذا البيان يقتصر على ذكر الأوصاف المؤثرة شرعًا وتوجيهها. أما باقي المعلومات فيمكن العودة إليها في ملف الحوار على موقع الأكاديمية العالمية للبحوث (إسراء)، وموسوعة الاقتصاد والتمويل على شبكة الأنترنت[2].

[2] لمزيد من المعلومات بشأن البتكوين، والبلوكتشين يمكن العودة على سبيل المثال إلى هذين الرابطين:

- https://bitcoin.org/ar/faq
- https://players.brightcove.net/1183701590001/default_default/index.html?videoId=5492151361001

والجدير بالذكر؛ إن حوار البتكوين في منتدى الاقتصاد الإسلامي هو أول حوار موسع في هذا الموضوع على مستوى الصناعة المالية الإسلامية والاقتصاد الإسلامي، وهذا البيان أول عمل جماعي في موضوعه، وهو أول بيان يصدر عن منتدى الاقتصاد الإسلامي. ويتزامن هذا البيان مع الذكرى السنوية الثانية لتأسيس المنتدى، ويمثل نقلة نوعية من شأنها أن ترسخ حضور المنتدى بين مؤسسات الصناعة المالية الإسلامية والاقتصاد الإسلامي، ويفتح آفاق لمرحلة جديدة من التطوير.

وقد حظي هذا البيان بالمراجعة والتعديل والمناقشة العلمية لمحتوياته من خلال أربع لجان علمية تضم ثلاثة وثلاثين عضوًا من العلماء والخبراء والباحثين من أعضاء المنتدى.

وفيما يلي قائمة مفصلة بأعضاء اللجان الأربع:

**مقرر اللجان العلمية: د.عبدالباري مشعل**

**اللجنة العلمية (1)**

1. أ. إرشاد أحمد إعجاز
2. الشيخ خالد الحسني
3. أ. رسلان صابر زيانوف
4. د. سارة القحطاني
5. د. عبدالباري مشعل
6. د. محمد قراط
7. د. معتز أبو جيب
8. د. موسى آدم عيسى
9. أ. نافذ الهرش

**اللجنة العلمية (2)**

10. أ. د. أزنان حسن
11. الشيخ أشرف جمعة
12. الشيخ إبراهيم موسى تيجاني
13. د.إيمان ساسترا
14. الشيخ خالد حسني
15. أ. سراج ياسيني
16. د. عبدالباري مشعل
17. أ. عبد الرازق كابا
18. د. محمد برهان أربونا

**اللجنة العلمية (3)**

19.د. أحمد عيادي
20.د. أسيد كيلاني
21.أ.د. أشرف هاشم
22.الشيخ خالد الحسني
23.أ. د. سعيد بوهراوة
24.د. عبدالباري مشعل
25.أ.د. عبدالله قربان
26.أ. د. فياض عبد المنعم
27.د. محمد طه كرَّان
28.د. مرجان محمد

**اللجنة العلمية (4)**

29.د. خالد السياري
30.الشيخ خالد الحسني
31.د. عبدالباري مشعل
32.د. عبد الرحمن الحلو
33.د. عروة عكرمة صبري
34.أ. د. عبد الله الزبير
35.. أ. د. عز الدين بن زغيبة
36.أ. د. محمد الصخري
37.أ. د. محمد عثمان شبير
38.د. محمد النوري
39.أ. د. يونس الصوالحي.

وقبل الانتقال إلى نص البيان يسرني أن أتقدم بالشكر والتقدير لجميع أعضاء اللجان العلمية الأربعة، وأعضاء المنتدى الذي أسهموا في إثراء أصل الحوار حول البتكوين، والشكر والتقدير أيضًا للجنة الإدارية للمنتدى ومؤسس المنتدى على جهودهم المتواصلة في رعاية أعمال المنتدى.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمدلله رب العالمين.

**د.عبدالباري مشعل**

**مدير منتدى الاقتصاد الإسلامي**

**القسم العربي**

## نص البيان

**يعرض هذا البيان لما يأتي:**

أولاً: أسئلة الحوار حول البتكوين.

ثانيًا: الأوصاف الفنية للبتكوين.

ثالثًا: فتاوى شرعية رسمية.

رابعًا: الرؤية الشرعية

### أولاً: أسئلة الحوار حول البتكوين/Bitcoin:

تناول الحوار الإجابة على الأسئلة الآتية:

**السؤال الأول: هل البتكوين نقدٌ سلعي، أم نقدٌ ائتماني، أم حقٌ مالي، أم سلعة أم منفعة؟**

والغرض من السؤال ما يأتي:

- يفرق الاقتصاديون بين نوعين من العملات: الأول: النقود السلعية، وهي ما له قيمة ذاتية كالنقود الذهبية والفضية والنحاسية وغير ذلك مما له قيمة في ذاته intrinsic value ومن ذلك النقود الذهبية، والنقود الورقية النائبة أو المغطاة أي القابلة للاستبدال بالذهب. والثاني: النقود الائتمانية، وهي التي لا قيمة لها في ذاتها، وتستمد قيمتها التبادلية من اعتماد الحكومة لها، وثقة المجتمع فيها، ومنها النقود الورقية والائتمانية المعاصرة. والخاصية المميزة للنقد اتصافه بالسيولة التامة، فهو يبرئ الذمم ويوفي بالأثمان بطريقة نهائية.

- وفي ضوء ما سبق يثار ما يأتي: هل البتكوين عملة بغطاء من أي نوع (سلعة أو منفعة أو حق مالي)؟ هل البتكوين ذات قيمة أو منفعة ذاتية خلافًا لقيمتها أو منفعتها التبادلية؟ وهل يمكن اعتبار تكاليف التنقيب mining[3] المرتفعة جزءًا من قيمتها الذاتية؟

**السؤال الثاني: هل البتكوين ذات قيمة تبادلية لو لم يكن بالإمكان تحويلها إلى نقود حكومية؟**

والغرض من السؤال ما يأتي:

- عادة يمكن تبادل البتكوين مقابل عملات رقمية أخرى، ولكن قد يقال إن البتكوين لا قيمة لها لو لم يكن بالإمكان تحويلها إلى عملة حكومية كالدولار الأمريكي أو اليورو. ولكن لوحظ أن البتكوين مقبولة في عمليات بيع حقيقية في متاجر عديدة حول العالم خلاف إمكانية صرفها بالعملات الأخرى في عدد من البلاد، فضلًا عن قبولها في بعض الدول في أداء الضرائب والرسوم الحكومية. ولذا كان لا بد من إيضاح هذه النقطة وأثرها من الناحية الشرعية.
- ويطرحُ البعض هنا إشكالًا حول أساس التقييم أو التسعير في البتكوين كأصل من الأصول المالية، فهل هو مجرد العرض والطلب؟ وكيف يختلف هذا الأمر عن المقامرة؟

**السؤال الثالث: ما العلاقة بين تقنية "بلوك تشين"/Block Chain والبتكوين/Bitcoin؟**

وأساس السؤال ما يأتي:

- بلوك تشين تقنية حديثة وعامة في مجال التوثيق الإلكتروني وأمن المعلومات، وتطبيقات البتكوين تستند إلى هذه التقنية. وقد لوحظ التداخل بين تقنية "بلوك تشين" وعملة "البتكوين" فلزم الفصل بينهما. وبيان تأثير الخصائص الفنية لتقنية بلوك تشين على دراسة عملة البتكوين.

[3] تترجم كلمة mining إلى "التنقيب" أو "التعدين" وكلاهما بمعنى واحد. وهو استخدام مجازي بالمقارنة بالتنقيب عن المعادن واستخراجها من باطن الأرض.

**السؤال الرابع: هل البتكوين عملةٌ أم نقدٌ؟**

والغرض من السؤال ما يأتي:

- تفرق بعض المراجع الاقتصادية بين المصطلحين، على أساس أن النقود لها قيمة ذاتية intrinsic value كالنقود المعدنية، وأن العملات ليس لها قيمة ذاتية كالدولار. وتستخدم بعض المراجع النقود للإشارة للقوة الشرائية للعملات وأي وسائل دفع أخرى. وهناك أساس آخر يُعتمد للتفرقة بين النقود والعملات هو الاعتراف القانوني. ويعني أن العملات تحظى بالاعتراف القانوني، أما النقود فليس لازما أن تحظى بذلك. ووفقًا لهذا الأساس تكون النقود أشمل من العملات، لأنه لا يلزم وجود الاعتراف القانوني بالنقود، فكل عملية تبادل يكون أحد بدليها ثمنٌ والآخر مُثْمَنٌ.

**السؤال الخامس: ما مصدر النقدية أو الثمنية في البتكوين؟**

والغرض من السؤال ما يأتي:

- هناك ثلاثة مصادر للثمنية أو النقدية، وهي: الأول: القبول العام أو العرف والثاني: الإقرار والاعتراف الحكومي بما تعارف عليه الناس أو قبولهم له، والثالث: الإصدار الحكومي أو سك العملة من السلطان.
- وفيما يتعلق بالنقود ذات القيمة الذاتية تؤيد الوقائع التاريخية تحقق الثمنية بأي من المصادر السابقة، لكن الإشكال هو في النقود التي ليس لها قيمة ذاتية كالنقود الائتمانية المعاصرة.
- هذه النقود الائتمانية المعاصرة اكتسبت القبول كوسيط عام في التبادل من الثقة، والثقة تولدت من الاعتماد الرسمي، ومن الشيوع وعمومه واستقرار المعاملات في الأسواق.

- البتكوين ليس لها قيمة ذاتية، وليست عملة مصدرة من الدولة، ولكن لها خصائص بالنظر إلى التقنية التي تستند إليها، كالسرعة في إجراء المبادلات عبر الحدود، والأمان من السرقة المادية أو الإلكترونية، والسرية في مواجهة السلطات الرقابية.
- وقبل أن تعترف أي دولة بالبتكوين كعملة تستعمل في إبراء الذمة؛ فإنها راجت نسبيًا في المبادلات وتواطأ بعض الناس على التعامل بها والمتاجرة فيها في عدد من البلدان، واكتسبت لاحقًا قوة إبراء قانونية في أداء الضرائب والرسوم الحكومية في بعض البلدان.

**السؤال السادس: ما العلاقة بين البتكوين والمعاملات غير المشروعة؟**

والغرض من السؤال ما يأتي:

- بالاعتماد على تقنية بلوك تشين تتمتع البتكوين بثلاث خصائص: خاصية السرية؛ حيث يتم إجراء المبادلات دون تدخل طرف ثالث (الند للند/peer to peer)، وخاصية الأمان؛ حيث يصعب تصور سرقتها. وخاصية السرعة؛ حيث يتم نقل الأموال عبر الحدود بسرعة تفوق الوسائل التقليدية. وفي الجملة؛ لا تظهر التقنية المستخدمة أسماء المنقبين، أو المتعاملين، أو الدولة التي نفذت فيها المعاملات، كما وربما تكون قد أسهمت هذه الخصائص في الإقبال على البتكوين كوسيلة مناسبة لغسل الأموال، والتهرب الضريبي، والمضاربات، وغير ذلك من المعاملات غير القانونية أو غير المشروعة. ولذا كان من المهم تقييم تأثير هذه الاستخدامات على الحكم الشرعي.
- صُنِّفَت البتكوين في عدد من البيانات الحكومية في عدد من البلدان بأنها ذات مخاطر عالية في وضعها الحالي والمستقبلي، وهذا ملاحظ في التقلب الحاد في قيمتها خلال شهر ديسمبر من عام 2017 على سبيل المثال، فبعد أن ارتفعت من 13 ألف دولار إلى 20 ألف دولار تقريبًا عادت وانخفضت إلى أقل من 13 ألف دولار. فهل ترتقي العمليات غير القانونية وغير

المشروعة بهذه العملة من جهة أولى، وكذلك المخاطر المحيطة بواقع العملة ومستقبلها من جهة ثانية؛ إلى أن تعد إحدى الصفات الملازمة للعملة؟ وما أثرها على الحكم الشرعي.

## ثانيًا: الأوصاف الفنية للبتكوين

يُفرَّق في العملات على وجه العموم، بين الماهية، الصفات الرئيسة، وبين الوظائف والاستخدامات. ويمكن أن يُستَخلص من حوار المنتدى حول الأسئلة السابقة في هذا الشأن ما يأتي:

### ماهية البتكوين:

- البتكوين وحدات رقمية مشفرة، ليس لها طبيعة مادية، أو حسية، وليس لها قيمة أو منفعة ذاتية، ولكن بما ثبت لها في الواقع من منفعةٍ تبادليةٍ ورواجٍ نسبيٍّ في العديد من البلدان تُعدُّ مالًا متقومًا.
- وبهذا الوصف؛ تتفق البتكوين مع النقود الائتمانية المعاصرة كالدولار الأمريكي واليورو حيث لا تضمن الحكومات استبدالها بالذهب أو أي سلعة أخرى. وتختلف عن النقود المعدنية، أو النقود الورقية النائبة، أو الفلوس لأنها لهذه الأنواع قيمة ذاتية intrinsic value.
- تتميز البتكوين عن العملات ووسائل الدفع الإلكترونية (مثل باي بال وغيرها) بعدم وجود وسيط ضامن لها ينظم عمليات التبادل وبعدم ارتباطها بأي عملة محلية (نقد حكومي).

### إصدار البتكوين:

- يتم الحصول على وحدات البتكوين من خلال التنقيب mining، وذلك كمكافأة في كل عملية تنقيب ناجحة؛ ويحصل ذلك كل 10 دقائق تقريبًا حتى نفاد الكمية القصوى المحددة لحجم إصدار عملة البتكوين والتي تبلغ 21 مليون وحدة البتكوين.

- يمكن لأي شخص أو جهة أن تقوم بالتنقيب من خلال تطبيقات البتكوين المبنية على تقنية بلوكتشين. غير أن تكوين مجموعات للمشاركة في التنقيب mining pool، يضعف فرص المنقبين الأفراد بالمقارنة بالمشتركين في تلك المجموعات.
- لا يمكن تسمية أي جهة حكومية أو دولية في العالم كجهة إصدار لهذه العملة. وبهذا الوصف تختلف البتكوين عن النقود الائتمانية المعاصرة التي تصدرها الحكومات.
- أعلن عن البتكوين في يناير من عام 2009 بناءً على بحث ظهر في نوفمبر 2008 نشر لجهة أو لشخص مجهول حمل اسمًا مستعارًا وهو (Satoshi Nakamoto)، ويُعتقد أنه يحوز على مليون وحدة البتكوين من إجمالي سقف الإصدار الأقصى البالغ 21 مليون (أي بما يساوي 5% تقريبًا من إجمالي الإصدار)، وذلك من خلال مشاركته بعمليات التنقيب الأولي خلال 2009 و2010 وفقًا لدراسة باللغة الإنجليزية مرفقة لأحد المبرمجين تناقلتها عدد من التقارير مثل تقرير CNBC المرفق أيضاً. وهنا يُذكر أن البتكوين هي عملة مشفرة (معماة) والمعلومات المتاحة على الشبكة لا تُظْهِرُ أي معلومات عن أصحاب الحسابات وبالتالي لا يمكن الجزم بالقول بأن (Satoshi Nakamoto) يمتلك فعلاً هذا العدد من البتكوين باعتراف الدراسة نفسها.
- ومن المقارنات التي أوردها التقرير المشار إليه أن أمريكا تحتفظ بـ 8 ألاف طن من الذهب من أصل 187 ألف طن من الذهب في العالم، أي بما نسبته 4.3 %. وبالتالي فإن تملك نسبة 5% من البتكوين قد يمنح هذه الجهة فرصة للتحكم بسعر البتكوين.
- لا يحتاج إجراء المعاملات بالبتكوين إلى أي جهة خاصة كوسيط أو رقيب أو ضامن، بل يمكن أن تتم المعاملات بشكل مباشر بين المتعاملين دون وسيط يقوم بالعملية، وهذا قد يلغي قطاع البنوك كليًا من تحويل الأموال.
- رغم التكاليف المرتفعة نسبيًا للتنقيب سواء تلك المتعلقة بالأجهزة أو الطاقة التي تستهلكها؛ فإن هذه التكاليف وكذلك الجهد المبذول في التنقيب لا يمنح عملة البتكوين قيمة ذاتية خلافًا لقيمتها

التبادلية، كما هو الحال تمامًا في النقود الائتمانية المعاصرة، التي يتطلب إصدارها والرقابة عليها تكاليف كبيرة، لكنها في النهاية ليست لها قيمة سوى القيمة التبادلية[4].

**تقنية بلوكتشين:**

- البلوك–تشين تقنية؛ تم اختراعها من قبل هابر وستورنت عام 1991 في إطار مفهوم التوثيق الزمني للمستندات الرقمية. البلوك تشين ليست البتكوين، وإنما البتكوين تستخدم تقنية البلوك تشين.
- بلوك. تشين بمثابة دفتر محاسبي متميز جدًا، يتم التعامل معه بسرعة ويسر، ويكون مشتركًا بين الكثيرين (موزع). يمكن الإضافة إليه (ولكن لا يمكن التعديل عليها، أي لا يمكن تغيير المعاملات السابقة فيها). للبلوك تشين مستويات من الشفافية بحسب تطبيقاتها المختلفة ويدعي خبراء المعلوماتية أنها آمنة لا يمكن اختراقها وإحداث تخريب رقمي فيها.
- الدفتر مقسم إلى عدد من (البلوكات) يضم كل بلوك منها عدد من المعاملات، كل بلوك يحتوي على مرجع مشفر للبلوك الذي يسبقه، ويمكن تتبعه. وفيما يتعلق بالبتكوين يمكن تتبعه حتى سنة 2009. أي تغيير ضمن محتوى البلوك يغير المرجع المشفر ويفشل عملية التوثيق.
- بلوك تشين هي تقنية للتخزين والتحقق من صحة وترخيص التعاملات الرقمية في الأنترنت بدرجة أمان عالية قد يكون من المستحيل كسرها في ظل التقنيات المتوفرة اليوم.
- يعتمد الأسلوب التقليدي في التخزين والتحقق أو المصادقة على طرف مركزي أو طرف ثالث في معظم الأحيان في أي تعامل. يقوم هذا الطرف بترخيص المعاملة أو ضمان حدوثها. كالبنوك التي تتحكم بتحويل الأموال لقاء رسوم محددة، وكذلك دائرة السجل العقاري التي تتحكم بنقل الملكيات لأي عقار في أي دولة.

[4] يرى البعض هنا أنه منتج بذل فيه عمل وفكر ذهني وخدمات أصول رأسمالية (الأجهزة) ومستلزمات (استهلاك الطاقة).

- على خلاف ذلك؛ إن تقنية بلوك تشين كقاعدة بيانات القائمة على خاصية الند للند ( peer to peer) تغني عن الطرف الثالث الضامن. فبدل أن تكون قاعدة البيانات لدى الطرف الثالث المركزي فإن قاعدة بيانات بلوك تشين مخزنة بشكل متكرر في كل الأجهزة التي تستخدمها. وعلى وجه التحديد عند كل منقب، أو مستخدم قام بتحميل كل بيانات بلوكتشين. هذه الخاصية تجعل التلاعب في البيانات صعب جدا إن لم يكن مستحيلاً. حسب رأي خبراء التقنية قد يكون التلاعب محتمل لكنه غير مجدي اقتصادياً.
- إن كسر هذه التقنية غير وارد في الوقت الحالي، غير أننا في جانب التكنولوجيا وخاصة في ظل التطور المتسارع على هذا الصعيد فإننا لا نستطيع الجزم بما سيحدث في المستقبل. وهذا من المخاطر التقنية التي تواجه العملة الرقمية المشفرة لأنها قائمة على التكنولوجيا المتجددة في تطورها.
- كون البلوك تشين قاعدة بيانات موزعة (مكررة) ولا تحتوي على جهة مركزية تثبت العمليات بها فأن أي تعامل على البلوك تشين (كتحويل مبلغ من العملات الرقمية أو نقل ملكية لعقار ما على البلوك تشين) يحتاج الى مصادقة (تحقق أو توثيق) من عدد من المتعاملين. حسب التطبيقات المختلفة التي تعتمد على البلوك تشين يمكن تخصيص متعاملين أو جهات محددة للقيام بالمهمة أو ترك ذلك متاحاً لأي متعامل كما في حال البتكوين حيث تعتمد الثقة في صحة المعاملة على موافقة الغالبية بأن العملية صحيحة.

**المصادقة والتنقيب على البتكوين:**

- تهدف عملية المصادقة في البتكوين للتحقق من صحة العملية أي امتلاك المتعامل لرصيد كاف من البتكوين قبل التحويل ومن ثم اثبات انتقال الرصيد من المرسل الى المستقبل.
- يتم ذلك عملياً من خلال حل مجموعة معادلات رياضية من خلال تقنيات وبرمجيات وليس بشكل يدوي.

- تقنياً ينشأ عن عمليات تحويل البتكوين قيم رياضية يجب تجميعها معاً من خلال خوارزميات محددة مسبقاً. هذه الخوارزميات تولد وسمًا (Hash) مختلفًا كل مرة ويتوجب تكرار العملية مرات عديدة حتى الوصول الى وسم تتحقق فيه صفات محددة وفق قواعد البتكوين. هذا الوسم (Hash)هو عبارة عن قيم البلوك الحالي + وسم البلوك السابق + رقم خاص مميز ينتج عن التجربة والتخمين (nonce). ونظراً لأن معلومات البلوك الحالي ووسم البلوك السابق متاحين للجميع فما يقوم به المنقبون هو تجميع عمليات حالية وتخمين nonce مختلفة للوصول للقيمة المطلوبة التي تتوافق مع القواعد الرياضية المحددة مسبقا وفق تصميم **البتكوين**.
- في المستوى الحالي يجد شخص ما هذا الوسم كلّ عشر دقائق تقريبًا. يدعي خبراء التقنية أنه من السهل التحقق من صحة الوسم بعد اكتشافه وهو ما يسمح للمنقبين الآخرين من كشف أي محاولة تلاعب بهذا الخصوص.
- تنخفض عدد وحدات البتكوين الجديدة (التي ينشئها النظام لكل بلوك) بشكل تدريجي، وتتغير صعوبة إيجاد **الوسم** تلقائياً وفق قواعد ثابتة لتجعل متوسط الوقت المطلوب لإيجاد كل بلوك حوالي 10 دقائق تقريباً، ويهدف ذلك للحد من الإفراط في عمليات التنقيب والمحافظة على بيئة تنافسية بين المنقبين والحد من قابلية احتكار جهة واحدة للعملية من خلال امتلاكها لسرعة حوسبة عالية."
- تحتاج العملية الرياضية الموصوفة أعلاه إلى أجهزة حواسيب متطورة كما تستهلك طاقة عالية وبالتالي لها تكلفة عالية نسبياً. ولإعطاء حافز للمتعاملين للقيام بذلك، يحصل أول من يثبت صحة مجموعة من العمليات ويجمعها ضمن "بلوك" يضيفه إلى سلسلة البلوكات؛ على عمولات التحويل لكل العمليات التي يتضمنها البلوك. وهنا يلاحظ انَّ الرابح هو فقط الأول وكل الباقين ممن شارك وصرف "الطاقة" في عمليات التحقق الأخرى يخسر ما أنفقه. حصر الربح بمن ينجح أولاً بتشكيل البلوك هي التي تحفز المتعاملين على الشبكة للتسابق على التحقق من العمليات وهو ما يضمن من الناحية النظرية سرعة التنفيذ.

- يقوم النظام بشكل تلقائي بإنشاء عدد من وحدات البتكوين عند إتمام كل بلوك حتى الوصول الى الحد الأعلى للتنقيب. يحصل على تلك الوحدات أيضا أول شخص يقوم بتوثيق مجموعة من العمليات ضمن البلوك، وسيستمر ذلك حتى الوصول للحد الأعلى التنقيب وبعدها يحصل أول من ينجح بتوثيق البلوك على عمولات التحويل فقط.
- ما سبق يبدو جلياً أن التنقيب محصلة لعمليات المصادقة وذلك إلى أن يصل عدد وحدات البتكوين للحد الأقصى (٢١ مليون وحدة) حيث لا يتولد بعد هذا الحد أي وحدات جديدة (أي يتوقف التنقيب بالمعنى الحرفي) ولكن سيستمر "المنقبون" بالقيام بعمليات المصادقة وتشكيل البلوكات بهدف الحصول على عمولات التحويل.

**تقنين البتكوين:**

- لا يمكن تعديل بروتوكول البتكوين نفسه بدون مشاركة جميع مستخدمي البت كوين تقريباً. وبعبارة أخرى: إن خصائص البتكوين، كما هي الآن أقرت عند الإنشاء بأغلبية المنقبين، وبالتالي يمكن أن تتغير تلك الخصائص بإرادة وموافقة أغلبية المنقبين.
- محاولة تخصيص حقوق أو مزايا لسلطة محلية ما ضمن قواعد شبكة البتكوين العالمية غير ممكن عملياً.
- أي منظمة قادرة مالياً يمكنها اختيار الاستثمار في الأجهزة الخاصة بالتنقيب للتحكم في نصف قدرة شبكة البت كوين الإنتاجية وعندها قد تصبح قادرة على حظر أو عكس المعاملات الأخيرة. لا يوجد أي ضمانة على أن بإمكانهم الحفاظ على قدرة كهذه حيث سيتوجب عليهم استثمار مقدار مساوٍ لما يقوم جميع المنقبين حول العالم باستثماره.
- من الممكن التحكم باستخدام البتكوين بطريقة مشابهة لأي أداة أخرى. يمكن استخدام البت كوين لأغراض كثيرة ومتنوعة، بعضها يمكن اعتباره قانونيًا أو غير قانوني، حسب قوانين كل سلطة قضائية. وبهذا الخصوص، البتكوين لا يختلف عن أي أداة أو مصدر آخر ويمكن أن يخضع

لقواعد مختلفة في كل دولة. استخدام البتكوين أيضاً يمكن أن يتم جعله صعباً من خلال القواعد المقيدة له.

- في مثل هذه الحالة من الصعب التكهن بنسبة المستخدمين الذين سيظلون مستخدمين لتكنولوجيا البتكوين. أي حكومة تقرر أن تقوم بحظر البت كوين يمكنها أن تمنع الأعمال والأسواق المحلية من التطور، وبالتالي نقل الإبداع لدول أخرى.

**الكمية المحدودة:**

- من مميزات البتكوين أن ما يمكن إصداره من وحدات هذه البتكوين هو 21 مليون وحدة فقط. ولكن هذا ليس عائقًا؛ لأن كل وحدة بتكوين يمكن تقسيمها حتى 8 خانات (0.000 000 01 BTC) وبالتالي يمكن للمعاملات أن تتم في صورة وحدات منبثقة من البت كوين، كالمللي بت كوين "millibitcoins" أو 1 mBTC أو ما يساوي BTC.0.001 .

**الاستخدامات والانتشار:**

- البتكوين قدمت كعملة رقمية عالمية، أي غير محدودة بمنطقة جغرافية من العالم، وغير منسوبة لأي دولة أو قانون في العالم، وغير خاضعة لأي سلطة دولية أو محلية تستطيع التحكم بشكل مباشر في عملياتها الرئيسة وهي: التنقيب والمصادقة وتنفيذ المبادلات.
- إن ردود فعل الجهات الحكومية تجاه البتكوين تراوحت بين القبول، أو تجريم التعامل بها أو اتخاذ موقف وسط بالتحذير من خطر الاستثمار فيها كما ورد في رأي هيئة الأوراق المالية والبورصات الأمريكية. ويذكر في هذا السياق أيضًا؛ رأي محكمة العدل الأوربية في قبول البتكوين في أداء الضرائب، وكذلك موافقة بلدية شياسو في سويسرا أداء الضرائب بها. وحكومة ألمانيا من أوائل الدول التي أقرت بأن البتكوين قانونية، وأعطتها تصنيفًا ضريبيًا، بأنها مال غير خاضعة للضريبة، وليس نقودًا إلكترونية.

- وفي السياق نفسه؛ نظرت محكمة فيدرالية في ولاية كولورادو الأمريكية في قضية شراء وحدات بتكوين بالأجل، وعند تاريخ السداد قفزت قيمتها بكثير، ورفض المدين السداد بقيمتها وقت الوفاء وإنما وقت الشراء، وبعد عدة جلسات حكم القاضي بالسداد بقيمتها وقت الوفاء[5].
- ومن جانب آخر أعلنت عدة دول عن خططها في إصدار عملاتها الرقمية المشفرة الخاصة بها والارتقاء بوسائل الدفع لديها في رد فعل رافض للبتكوين.
- وبصفة عامة قامت البتكوين بوظائف النقود أو العملات، كوسيط في المبادلات، ومخزن للقيمة، والوفاء بالالتزامات، وإبراء الذمم تجاه الالتزامات الحكومية في بعض الحالات. ويرى البعض أن إصدار العملات من خصائص الحكومات، فلا ينطبق وصف العملات على البتكوين، ولا يلزم من ذلك نفي المالية أو التقوّم عنها. وذهبت فتوى رئاسة الشؤون الدينية في تركيا إلى أن عدم الاعتماد الحكومي ينفي المالية عن البتكوين.

**مجموعات التنقيب:**

- إن عملية التنقيب هي عملية تنافسية ذات عائد وقد أصبح العائدُ مغرياً لعددٍ كبيرٍ من المستثمرين الذين قاموا بإنشاء ما يُسمَّى بـ"مَعَامِل" أو "مَزارِع" تحتوي على عشرات وربما مئات أو آلاف الحواسيب المتطورة لحلِّ المعادلات الرياضية المطلوبة. ولأن العمليةَ تنافسيةٌ، يحصدُ عوائدَها أولُ من يُنجزُ العملَ؛ فإن فرصَ نجاح المنقِّب الذي يعمل بشكل منفرد مستخدماً حاسوبًا واحدًا أصبحت أقلَّ. ولذا نشأت بعض المجموعات التي تعمل سوياً عبر شبكة الأنترنت وفق عدة آليات.
- تختلف آليات التعاون وتكوين "المجموعات"، فقد يكون ذلك عن طريق إنشاء شركات أو عبر بعض المنصات والمواقع على شبكة الأنترنت. فمثلاً يمكن لمن يمتلك جهاز حاسوب (أو حتى جهاز جوال) الاشتراك ببعض المواقع للتواصل مع آخرين والعمل معهم في التنقيب حيث يقوم

[5] تنظر الروابط في نهاية البيان.

باستخدام برامج محددة ليقوم بجزء من العمليات الرياضية المطلوبة (مع ملاحظة أن العملية قد لا تكون مجدية اقتصادياً إلا في حال كانت سرعة الجهاز المستخدم جيدة).

- يُلاحظُ وجود أجهزة حواسيب مخصصة لعمليات التنقيب وهي أجهزة ذات سرعات عالية وتمتلك مواصفات مخصصة، كما يلاحظُ استخدام "الحوسبة السَّحابيَّة" (Cloud computing)[6] في العملية حيث يقوم المستخدم بإجارة القوة الحاسوبية لمخدِّمات موجودة حول العالم ليقوم بعملية التنقيب.
- تستقبل بعض المنصَّات والمواقع على شبكة الأنترنت الأموال للمشاركة في عمليات التنقيب وفق عقود وشروط مختلفة، وهناك شكوكٌ بقيام بعض المنصَّات بالاحتيال واستقبال الأموال تحت مسمى "مجموعات التنقيب".
- على وجه العموم يتشارك المنقبون العاملين في كل مجموعة العوائد التي يحصلون عليها من التنقيب لكن يلاحظ اختلاف العقود المستخدمة وآليات المشاركة وتوزيع العوائد.

**محافظ البتكوين:**

- يتم تخزين وحدات البتكوين من خلال ما يسمى بالمحافظ الالكترونية E-WALLET. ويتمكن المستخدم من خلال هذه المحافظ أيضاً من إجراء عمليات التحويل والدفع، ويتم ذلك من خلال استخدام المفتاح الخاص (private key) الذي يُمكِّنُ المُستخدِم من الولوج إلى العنوان العام (public key). وفيما يلي أهم أنواع المحافظ:

[6] الحوسبة السحابية: مصطلح يشير إلى المصادر والأنظمة الحاسوبية الموجودة عبر الشبكة والتي توفر للمستخدم عند اتصاله بالشبكة عددًا من الخدمات الحاسوبية المتكاملة بما في ذلك قدرات معالجة برمجية، وذلك عن طريق واجهات برمجية بسيطة لا تُظهِر التفاصيل والعمليات الداخلية.

- محافظ الحاسوب: هذه محافظ تمكن من إرسال واستقبال العملة الرقمية المشفرة إضافة إلى إنشاء عناوين جديدة لاستقبال التحويلات وتخزين المفاتيح الخاصة بها .
- محافظ الهاتف: وهي تشابه إلى حد كبير محافظ الحاسوب وتمكن استعمال تقنية NFC (Near field communication)[7] لدفع ثمن مشتريات مباشرة.
- محافظ الويب: ويقوم مُستخدِم تلك المحافظ بفتح محفظته عن طريق التسجيل في الموقع الإلكتروني للمحفظة من خلال خطوات بسيطة تشابه التسجيل لفتح بريد إلكتروني. وجدير بالذكر أن هذه المحافظ – على خلاف سابقاتها – تُمكّن الشركات التي تقدمها من تخزين المفاتيح المحمية أو الخاصة (private key) نيابة عن عملائها. تُخلِّص هذه الميزة المُستخدِم من الهاجس الأمني الخاص بفقدان المحفظة المتواجدة في الحاسوب في حال نسيان المفتاح الخاص (private key). لكن هذه الميزة نفسها تعني وجود خطر مختلف يتمثل بالاختراق الأمني (hacking)، لأنه يمكن لمخترق هذه المواقع الحصول على تلك المعلومات المخزنة وبالتالي سرقة الأموال، دون أن يكون بالإمكان استردادها.
- المحافظ المميكنة (hardware wallets) هي عبارة عن أجهزة صغيرة مصممة خصيصا لتكون محفظة ولا شيء آخر، فلا يمكن تحميل أي برنامج عليها، وهذا ما يجعلها آمنة بشكل أكبر في مواجهة السَّرقة الإلكترونية، ومحاولات الاختراق المحتملة من خلال أي برمجيات كمبيوتر خبيثة. ولأن هذه المحافظ تدعم النسخ الاحتياطية، فيمكن استعادة الأموال إذا ما ضاع الجهاز.

[7] NFC : تقنية اتصال تُعتبر آمنة نسبياً وتُسْتَخْدَمْ لنقل المعلومات لاسلكياً بمدى قريب.

**منصات التداول:**

- على وجه العموم، يحصل المتعامل على وحدات البتكوين مقابل العملات المحلية إما من خلال منصَّات التداول أو بشرائها ممن يملكها بشكل مباشر، كما يمكن الحصول عليها مقابل السلع أو الخدمات عند البيع بالبتكوين أو بشكل مباشر من خلال عمليات التنقيب.
- تقدم كثير من المواقع على شبكة الأنترنت إمكانية مبادلة وحدات البتكوين مع العملات المحلية الحكومية حيث توفر مكان لالتقاء الراغبين بالبيع مع الراغبين بالشراء، كما تقوم بعض المنصات ببيع وحدات بتكوين للمتعاملين بشكل مباشر.
- تقدم المنصَّات المختلفة ميزات مختلفة وتعمل وفق شروط مختلفة أيضاً ومنها من يقدم محافظ إلكترونية مدمجة مع المنصات.
- تسمح بعض المنصَّات للمتعامل بتحويل وحدات البتكوين التي يشتريها بحرية بينما تفرض بعض المنصات قيوداً على المتعامل.
- يتم عبر المنصَّات المختلفة تداول وحدات البتكوين أي بيعها مقابل أحد العملات المحلية، كما تفرض بعض المنصات شروطًا على سحب المتعامل رؤوس أمواله و/أو أرباحه المستثمرة في عمليات البيع والشراء من المنصة.
- يستخدم عددٌ كبيرٌ من المتعاملين هذه المنصَّات كنوع من الاستثمار بما يشابه منصات "الفوركس" حيث يضع مبلغًا من الأموال ليقوم بالمضاربات من خلال عمليات شراء وبيع متعددة بهدف الحصول على أرباح نتيجة اختلاف الأسعار دون أي اهتمام بامتلاك وحدات بتكوين واستخدامها كوسيلة دفع.

**مخاطر البتكوين:**

- يرى البعض أن من الصفات الملازمة لعملة البتكوين؛ عدمُ استقرار قيمتِها، وارتفاعُ مخاطرِ التعامل بها، ورواجُ المعاملاتِ غيرِ القانونية أو غيرِ المشروعة باستخدامها. ويرى آخرون أن هذه أمور عارضة، وقد تؤثر في الجملة على كفاءة العملة؛ لكنها لا تلغي اعتبارها. وفي هذا الصدد ذكر أحد الباحثين من أستراليا تقديرًا للمعاملات غير القانونية (الجنس، المخدرات، الأسلحة)) بنسبة تقترب من 50%.
- رغم ذلك تشير بعض التقارير الأخرى المرفقة إلى انحسار المعاملات غير القانونية بالبتكوين لأسباب عديدة منها تطور الآليات المتبعة لدى جهات تطبيق القوانين وظهور آليات قد تسمح بكشف هوية المتعاملين غير القانونيين[8].

**ثالثًا: فتاوى شرعية رسمية:**

**ملخص فتوى رئاسة الشؤون الدينية في تركيا بتحريم البتكوين:**

- "العملات المشفرة ليست تحت سلطة مركزية وبالتالي فإنها لا تقع تحت ضمانة الدولة، وفي هذا السياق فإنه يمكن استعمالها في عمليات المضاربة وغسيل الأموال، مما يجعل من غير المناسب التعامل بها".
- "على الرغم من أن العملات الافتراضية تستخدم من قبل البعض بهدف التبادل، فإن كونها لا تحمل ختم أو تصريح أي مؤسسة نقدية مركزية وعدم تمتعها بضمان الدولة أو ائتمان حكومي

[8] https://www.bloomberg.com/news/articles/2018-01-02/criminal-underworld-is-dropping-bitcoin-for-another-currency.
https://motherboard.vice.com/en_us/article/5337kd/bitcoin-isnt-the-criminal-safe-haven-people-think-it-is.

فإنه لا يمكن اعتبارها من أصناف المال[9]، بالإضافة إلى ذلك فإن كونها مفتوحة على عمليات المضاربة بسب خاصية فقدان أو زيادة قيمتها يجعلها تستخدم بسهولة في الاعمال الغير مشروعة كغسيل الأموال والأعمال المالية البعيدة عن رقابة الدولة، وبسبب كل تلك الاسباب فإن شراء وبيع هذه العملات غير مناسب[10] دينياً في هذا السياق".

**ملخص فتوى دار الإفتاء الفلسطينية بتحريم البتكوين:**

- نص الفتوى (يرى مجلس الإفتاء الأعلى تحريم تعدين البتكوين ... لاحتوائه على الغرر الفاحش وتضمنه معنى المقامرة، كما لا يجوز بيعه ولا شراؤه، لأنه ما زال عملة مجهولة المصدر، ولا ضامن لها، و لأنها شديدة التقلب، والمخاطرة، والتأثر بالسطو على مفاتيحها، ولأنها تتيح مجالا كبيرا للنصب والاحتيال والمخادعات... فلا يجوز التعامل بها لا تعدينًا ولا بيعًا ولا شراءً).

**ملخص فتوى دار الإفتاء المصرية بتحريم البتكوين:**

- –نص فتوى المفتي: "لا يجوز شرعًا تداول عملة البتكوين والتعامل من خلالها بالبيعِ والشراءِ والإجارةِ وغيرها، بل يُمنع من الاشتراكِ فيها؛ لعدمِ اعتبارِها كوسيطٍ مقبولٍ للتبادلِ من الجهاتِ المخُتصَّةِ، ولِمَا تشتمل عليه من الضررِ الناشئ عن الغررِ والجهالةِ والغشِّ في مَصْرِفها ومِعْيارها وقِيمتها."

وفي البيانات المنقولة عن المفتي حددت الأسباب التالية للتحريم:

- أنها تمثل اختراقا لأنظمة الحماية والأمن الإلكتروني.
- أنها تمثل اختراقا للأنظمة المالية المركزية للدول والبنوك المركزية.

[9] يلاحظ هنا – إن صحت الترجمة عن اللغة التركية- أن الفتوى أهدرت مالية البتكوين. أيضا

[10] يلاحظ هنا أن الفتوى – إن صحت الترجمة عن التركية- استعملت عبارة "غير مناسب دينيا"، وقد لا تعطي هذه العبارة لمعنى المقصود من تحريم التعاملات بالبتكوين لعدم ماليتها.

- أنها تستخدم للهروب من الأجهزة الأمنية لتنفيذ أغراض غير قانونية.
- أنها تستخدم من قبل الجماعات المسلحة والمتطرفة مثل "داعش" وعصابات المخدرات وغسيل الأموال للإفلات من العدالة.
- أنها تتوفر على عناصر النصب والاحتيال.
- أنها عملة إلكترونية بشكل كامل تتداول عبر الإنترنت فقط.
- أنها عملة رقمية لامركزية وليس لها وجود فيزيائي ولا يمكن تداولها بشكل ملموس.
- أنها تتوافر على عنصر الجهل والجهالة.
- أنها لا تجوز للبيع والشراء ولا يمكن التعاقد بها.
- أنها لا تمتلك هيئة تنظيمية مركزية تقف خلفها.

## رابعًا: الرؤية الشرعية

### ملخص الأوصاف المؤثرة في الحكم الشرعي

يتلخص من الوصف الفني للبتكوين وآلية عملها؛ أن الأوصاف المؤثرة في الحكم الشرعي، دون تكرار أو تناقض فيما بينها لا تخرج عن الآتي:

1. جهالة المُصدِر.
2. جهالة مستقبل العملة.
3. غياب جهة الإصدار، أو الجهة الضامنة.
4. جهات التنظيم والرقابة من قبل الحكومة.
5. وكثرة المضاربات، ومن عدم الاستقرار النسبي في القيمة.
6. كثرة الاستعمالات غير القانونية.
7. تحقق الماليَّة، والنَّقدية، والثَّمنيَّة في البتكوين في الواقع.

**مناط الحكم الشرعي الكلي والحكم الشرعي الجزئي في البتكوين:**

يرى البعض أن الأوصاف السابقة مجتمعة هي مناط الحكم الكلي بالتحريم، والبعض يرى أن الأوصاف المتعلقة بماهية البتكوين منتجة للجواز، وما كان خارجًا عن الماهية فله حكم جزئي كما في المضاربات والمعاملات غير المشروعة، أو الاستثمار عن طريق المحافظ أو معامل التنقيب أو التعامل عن طريق طرف ثالث، وذلك وفقًا لآليات التعامل وشروط التعاقد في كل حالة. وفيما يلي تفصيل الأقوال المحتملة في المسألة.

**الأقوال الشرعية:**

- يتوجَّه في البتكوين رأيان؛ الأول بالجواز، والثاني بالتحريم، وفيما يلي أساس كلٍّ من الرأيين، وما يترتب عليهما في واقع المعاملات.

**القول الأول: الجواز، ويعتدُّ هذا القول بالمالية، والنَّقديَّة، والثَّمنيَّة للبتكوين، وأساسه ما يأتي:**

- البقاء على أصل الإباحة.
- البتكوين مالٌ مُتَقَوَّمٌ شَرْعًا بحكم ما آلت إليه في الواقع من أنه يتملك بها غيرها من العملات والسلع والخدمات.
- قامت البتكوين بوظائف النقود أو العملات في الجملة رغم عدم إصدارِها من جهة حكومية. ولا يوجد حدٌّ اقتصادي أو شرعي للنقود يمنع من ذلك.

**مناقشة ما يرد على القول الأول:**

يرد على القول ما ذكر من تعرض البتكوين للتقلبات وكثرة المضاربات والاستعمالات غير القانونية، وجهالة المُصدِر، وتم مناقشتها بما يأتي:

- التقلب في أسعار البتكوين، ومن ثم عدم الاستقرار النسبي في قيمتها، يؤثر في الكفاءة، كما هو حال العديد من العملات الائتمانية المعاصرة والأسهم، ولا يؤثر في جوهر الثَّمنيَّة.
- الاستعمالات غير القانونية بالبتكوين أمرٌ عارضٌ لا يؤثر في الحكم الكلي، كما أنه يحدث في العديد من العملات الائتمانية المعاصرة، فضلاً عن قابلية النقود الائتمانية المعاصرة للتزوير أيضًا. ومن جهة أخرى هذه الاستخدامات قابلة للانحسار وفقًا للدراسات التي أشير إليها في نصّ البيان.
- جهالة المُصدِر، وكذلك غياب جهات التنظيم والرقابة الحكومية، غير مؤثرة في الحكم الكلي؛ لأن جميع قوانين العملة معلنٌ عنها، ومعروفة للمتعاملين من خلال التطبيقات الخاصة بالبتكوين–بلوك تشين. وما يحدث من تطور في العمل لم يمنع من تكوين خصائص محددة كافية لإبداء الحكم الشرعي. والثقة التي يمنحها الاعتماد الحكومي تم تعويضها بتقنية بلوك تشين التي تمنح الثقة بطبيعتها.

**وعليه؛ وفقًا للقول الأول:**

- لا مانع من المصادقة والتنقيب أو التعدين، بغرض الحصول على عملة البتكوين، سواء أكان بتملك الأجهزة والبرامج بشكل مباشر، أو الاستئجار من خلال شراء بطاقات تخول استخدام أجهزة طرف ثالث. أما عمليات الاستثمار في التنقيب من خلال المحافظ وتوكيل الطرف الثالث؛ فينظر في كل حالة حسب شروطها.

- لا مانع من شراء عملة البتكوين بالعملات الحكومية الأخرى أو قبولها في إجراء المبادلات السلعية. أو مبادلتها بالعملات الرقمية المشفرة الأخرى التي يثبت لها الحكم نفسه.
- تجري على المبادلات بين البتكوين والعملات الأخرى، أو الذهب والفضة أحكام الصرف، وينظر إلى كل عملة رقمية كصنف كما هو الحال في العملات الحكومية. وتجري على الأرصدة المملوكة منها أحكام زكاة النقدين.

**القول الثاني: التحريم، وأساسه ما يأتي:**

1. جهالة المُصدِر.
2. جهالة مُسْتَقْبَل العملة.
3. غياب جهة الإصدار، أو الجهة الضامنة.
4. غياب جهات التنظيم والرقابة من قبل الحكومة.
5. وكثرة المضاربات، ومن عدم الاستقرار النسبي في القيمة.
6. كثرة الاستعمالات غير القانونية.
7. ليس مالاً متقومًا شرعًا بهذه الصفات.

وهذه الأسس في الجملة؛ تشمل ما ذكر آنفًا من أوصاف مؤثرة في الحكم. ويمكن جمعها في مستندات ثلاثة: الأول: الغرر والجهالة والقمار، ويشمل ذلك الأربعة الأولى، والثاني: الذريعة إلى ممنوع، ويشمل الاثنين الأخيرين، والثالث: البتكوين بتلك الصفات ليس مالاً متقوَّمًا شرعًا. وذهب البعض إلى التحريم اعتبارًا للأحوط؛ –وهو مستند رابع– لما تشتمل عليه البتكوين من أمور مشتبهة تنافي التعاملات الشرعية في نظرهم[11].

[11] مجموعة على الواتس أب باسم (المنتدى العالمي للمذهب المالكي) أغلب أعضائها من المشاركين في حوار منتدى الاقتصاد الإسلامي حول البتكوين.

وقد خالف أصحاب القول الأول في هذه المستندات وناقشوها كما مر.

**ملاحظات ختامية:**

- هذا البيان خاص بالبتكوين، ورغم التشابه بين العملات الرقمية المشفرة ( على سبيل المثال: Ethereum، Ripple، Bitcoin) غير أن بينها فروقًا لا بد من النظر في أثرها على الحكم الشرعي.
- تتنوع الشروط التعاقدية لتشكيل مجموعات التنقيب، ولذا فإنه ليس من الممكن تكوين رؤية شرعية موحدة تجاه هذا النوع من الخدمات، وإنما يجب النظر في العقود الخاصة بكل مزود لهذه الخدمات بشكل مستقل. ويوصي المنتدى باستكمال مناقشة هذه الخدمات. ويسري ذلك أيضًا على محافظ البتكوين، ومنصات التداول.
- إن جواز تداول بتكوين بشروطه –بناء على القول الأول– لا يعني تشجيع المسلمين على الاستثمار أو المتاجرة أو المضاربة بالبتكوين وذلك نظرا لما في ذلك من مخاطر تتمثل بتأرجح أسعار البتكوين مقابل العملات المحلية.

**وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين.**

**والحمدلله رب العالمين**

**د.عبدالباري مشعل**

**مدير منتدى الاقتصاد الإسلامي**

**القسم العربي**

## المراجع المشار إليها في نص البيان


- https://www.facebook.com/cnbccrypto/videos/1564078067008767/
  (تقرير سي إن بي سي عن هوية ساتوشي)
- https://www.businessinsider.com.au/australian-researchers-used-the-dark-web-to-track-the-illegal-use-of-bitcoins-2017-12.
  (دراسة لباحث استرالي تقدر المعاملات غير القانونية بنسبة تقارب 50%)
- http://syrian-mirror.net/ar/%D8%AF%D8%A7%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%81%D8%AA%D8%A7%D8%A1-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B1%D9%83%D9%8A%D8%A9-%D8%AA%D8%AD%D8%B1%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%AA%D9%83%D9%88%D9%8A%D9%86/
  (رابط ترجمة فتوى رئاسة الشؤون الدينية في تركيا إلى العربية)
- http://nabdapp.com/jump.php?id=48191156
- (رابط فتوى دار الإفتاء المصرية)
- https://www.google.com/amp/s/coinsutra.com/tax-free-bitcoin-countries/amp/
  (في ألمانيا إعفاء البتكوين من الضرائب واعتبارها بحكم "المال الخاص")
- https://www.swissinfo.ch/eng/business/swiss-fintech_chiasso-accepts-tax-payments-in-bitcoin/43503464
  (خبر قبول بلدية شياسو في سويسرا لأداء الضرائب بالبتكوين)
- https://www.coindesk.com/judge-rules-in-peer-to-peer-bitcoin-lending-lawsuit/
  (خبر محكمة كولورادو)
- https://www.thestar.com.my/news/nation/2018/01/09/land-deal-sealed-using-bitcoin-its-a-new-way-of-transferring-money-says-sabah-businessman/#OdIOUHPco4f3Q4qZ.99
  (صفقة بيع لأرض بالبتكوين تم تسجيلها رسميًا في ماليزيا)
- http://theheureka.com/germany-bitcoin-status
  (ألمانيا تعترف بقانونية البتكوين، وبأنها مال غير خاضع للضريبة، وليست عملة إلكترونية)
- https://bitslog.wordpress.com/2013/04/17/the-well-deserved-fortune-of-satoshi-nakamoto/
  (دراسة حول امتلاك ساتوشي لمليون وحدة البتكوين)

## تعريف بمنتدى الاقتصاد الإسلامي

2 يناير 2018 يوافق الذكرى السنوية الثانية لتأسيس منتدى الاقتصاد الإسلامي، وهو مجموعة علمية متخصصة على برنامج التواصل WhatsApp أسسها الشيخ محمد خالد حسني من باكستان، وتضم بين أعضائها العلماء والخبراء والمهنيين، والاقتصاديين، والأكاديميين، والباحثين، والمستشارين والمدققين الشرعيين، ويتمثل في المنتدى جميع مؤسسات البنية التحتية للصناعة المالية الإسلامية، مثل البنك الإسلامي للتنمية، وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي)، المجلس العام للمؤسسات والبنوك الإسلامي (سيبافي)، ومجلس الخدمات المالية الإسلامية بماليزيا، والأكاديمية العالمية للبحوث (إسراء)، والعديد من الجامعات ومؤسسات الفتوى والبنوك والهيئات الشرعية حول العالم.

يُعنى المنتدى بالمناقشة العلمية الإيجابية لمختلف القضايا والتحديات التي تواجه الاقتصاد الإسلامي، واستشراف الحلول الإبداعية. وفي ظل وجود العديد من المجموعات المماثلة؛ فإن المنتدى يركز على التحليل النقدي وإطلاع الأعضاء على المستجدات في هذا المجال.

أصبح منصة إعلامية مهمة لمؤسسات البنية التحتية وبصفة خاصة، أيوفي، وسيبافي، ومجلس الخدمات، وإسراء، فضلاً عن أنه يتيح مساحة ملائمة لأنشطة البنوك والهيئات الأخرى الممثلة في المنتدى، والأنشطة الشخصية والمناسبات الاجتماعية لأعضاء المنتدى، الأمر الذي يتيح الفرصة لتعزيز الروابط والعلاقات علمية والعملية والاجتماعية بشكل متميز بين أعضائه.

المنتدى يتكون من ثلاث مجموعات، مجموعتان باللغة الإنجليزية، وهما "Islamic Economic Forum–IEF" and "Islamic Economic Council–IEC" ومجموعة واحدة باللغة العربية تحت اسم "منتدى الاقتصاد الإسلامي".

يبلغ عدد المشاركين في المجموعات أكثر 600 عضوًا من من جميع أنحاء العالم.

أصدر المنتدى العديد من أوراق العمل التي توثق الحوارات الثرية والقيمة التي أجريت بين أعضاء المنتدى، وقد تم نشرها على موقع الأكاديمية العلمية للبحوث في ماليزيا (إسراء)، وموسوعة الاقتصاد والتمويل على شبكة الإنترنت.

لقد اعتمد المنتدى موضوعًا استراتيجيًا للحوار يتمثل في تناول القضايا النقاشية في المعايير الشرعية لأيوفي، وقد ناقش على هذا الصعيد معيار العملات ومعيار البطاقات، ثم استغرق في تناول موضوعات نقاشية عميقة ومتقدمة على مستوى الصناعة المالية الإسلامية والاقتصاد الإسلامي بصفة عامة تجاوزت 20 موضوعًا، ومنذ تاريخ 13 نوفمبر 2107 بدأ المنتدى لمناقشة موضوع البتكوين، وتكللت تلك المناقشة بصدور البيان رقم (2018/1) بشأن البتكوين

بتاريخ 2018/1/10 ليكون بمثابة تحول استراتيجي في طريقة توثيق حوارات المنتدى ونتائجها يتوافق مع الذكرى السنوية الثانية لتأسيس المنتدى.

ومن أبرز الموضوعات التي تمت مناقشتها ما يأتي:

1. القضايا النقاشية في معيار العملات.
2. القضايا النقاشية في معيار البطاقات.
3. صكوك الوقف النيوزيلاندية–إسراء.
4. ضمان الأداء وإحالة الضمان في الاستصناع.
5. تصكيك ريع الوقف.
6. التعيين والقبض.
7. الاستصناع المعكوس.
8. عمليات الخزينة العملات فلسطين وأسواق النقد وأسواق رأس المال.
9. الصورية في العقود الشرعية.
10. عمل غير المسلم في وظائف البنك الإسلامي الرقابية والتنفيذية.
11. ما الأهداف الاقتصادية الأصلية للشريعة الإسلامية؟
12. هل يمكن إنجاز دراسات جدوى باستعمال معدل حسم غير ربوي؟
13. كيف يمكن صناعة الصف الثاني في الاقتصاد والصناعة المالية الإسلامية؟
14. هل لدينا نظرية اقتصادية إسلامية موازية للنظرية الغربية؟
15. بنية المصارف الإسلامية أين الخلل؟ حوارات منتدى الاقتصاد الإسلامي 2017.
16. المصرفية الإيجابية
17. مناقشة رأي المفتي د.علي جمعة ومن وافقه بإباحة الفوائد المصرفية المعاصرة على الودائع والقروض
18. التعليم والتدريب في المصرفية الإسلامية
19. الاحتياطيات والمخصصات في البنوك الإسلامية
20. العملة الرقمية البتكوين.

**اللجنة الإدارية المشتركة للمنتديات الثلاثة:**

| | |
|---|---|
| الأستاذ الدكتور عزنان حسن (رئيس اللجنة الإدارية)<br>الدكتور عبد الباري مشعل (مدير المنتدى العربي)<br>الشيخ أشرف جمعة علي (مدير المنتدى الإنجليزي)<br>الشيخ محمد خالد حسني (مؤسس المنتدى) | الشيخ إبراهيم موسى تيجاني<br>د. محمد إيمان ساسترا<br>الشيخ عبدالرازق كابا<br>الدكتور محمد برهان اربونا<br>الشيخ محمد سراج ياسيني |

**وقد بلغت الدولة الممثلة في المنتدى 55 دولة من جميع قارات العالم وهي على النحو الآتي:**

| | | | |
|---|---|---|---|
| 1. | Afghanistan أفغانستان | 29. | Maldives جزر المالديف |
| 2. | Algeria الجزائر | 30. | Mauritius موريتيوس |
| 3. | Australia أستراليا | 31. | Morocco المغرب |
| 4. | Bahrain بحرين | 32. | New Zealand نيوزيلندا |
| 5. | Bangladesh بنجلا ديش | 33. | Nigeria نيجيريا |
| 6. | Belgium بلجيكا | 34. | Oman عمان |
| 7. | Bosnia & Herzegovina البوسنة والهرسك | 35. | Pakistan باكستان |
| | | 36. | Palestine فلسطين |
| 8. | Brunei بروناي | 37. | Philippines الفلبين |
| 9. | Canada كندا | 38. | Qatar قطر |
| 10. | China الصين | 39. | Reunion Island جزيرة ري يونين |

| | | | |
|---|---|---|---|
| 11. | Egypt مصر | 40. | Russia روسيا |
| 12. | France فرنسا | 41. | Saudi Arabia المملكة العربية السعودية |
| 13. | Germany ألمانيا | | |
| 14. | Guinea غينيا | 42. | Singapore سنغافورة |
| 15. | India الهند | 43. | South Africa جنوب افريقيا |
| 16. | Indonesia اندونيسيا | 44. | Sri Lanka سريلانكا |
| 17. | Iraq العراق | 45. | Sudan السودان |
| 18. | Jamaica جميكا | 46. | Suriname سورينام |
| 19. | Japan اليابان | 47. | Switzerland سويسرا |
| 20. | Jordan الأردن | 48. | Syria سوريا |
| 21. | Kazakhstan قزاقستان | 49. | Tajikistan طاجيكستان |
| 22. | Kenya كينيا | 50. | Tunisia تونس |
| 23. | Kuwait الكويت | 51. | Turkey تركيا |
| 24. | Kyrgyzstan قير غيزستان | 52. | UAE الإمارات العربية المتحدة |
| 25. | Lebanon لبنان | 53. | UK المملكة المتحدة البريطانية |
| 26. | Libya ليبيا | 54. | USA الولايات المتحدة الأمريكية |
| 27. | Luxembourg لوكسمبورغ | 55. | Yemen اليمن |
| 28. | Malaysia ماليزيا | | |

**تنظم جمعية ملتقى صفاقس الدولي للمالية الإسلامية بالتعاون مع جامعة الزيتونة الملتقى الخامس الدولي للمالية الإسلامية**

**للمشاركة يرجى زيارة الموقع : WW.sifif.tn**

الجمهوريـــــة الجزائريـــــة الديمقراطيـــــة

الشعبـــية

وزارة التعلـــيم العـالي و البحث العـلمي

جامعة 8 ماي 1945 – قالمـة

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم العلوم التجارية

ينظـــــم

الملـــتقى الوطـــني حـــــــول :

# الفساد و تأثيره على التنمية

يـومي 24- 25 أفـــــريل 2018

المؤتمر العالمي الثاني عشر
للاقتصاد والتمويل الإسلامي
12th International Conference for
Islamic Economics and Finance

UQU CIEF
كلية العلوم الاقتصادية والمالية الإسلامية
College of Islamic Economics & Finance

وزارة التعليم
Ministry of Education

# المؤتمر العالمي الثاني عشر للاقتصاد والتمويل الإسلامي

١٨ مارس ٢٠١٨، جامعة أم القرى، مكة المكرمة،
المملكة العربية السعودية

تنظيم مشترك من قبل

كلية الاقتصاد والمالية الإسلامية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة

المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب بجدة

الرابطة الدولية للاقتصاد الإسلامي

UQU CIEF
كلية العلوم الاقتصادية والمالية الإسلامية
College of Islamic Economics & Finance